

خامساً: قوله تعالى { وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى } (الأحزاب: 33 وجهه الدلالة من الآية: الأمر بلزوم البيت ، وإن كان الخطاب لنساء النبي صلى الله عليه وسلم فقد دخل غيرهن فيه بالمعنى . هذا لو لم يرد دليل يخص جميع النساء ، كيف والشرعية طافحة بلزوم النساء بيوتهن ، والانكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة ، على ما تقدم في غير موضع . فأمر الله تعالى نساء النبي صلى الله عليه وسلم بملازمة بيوتهن ، وخطابهن بذلك تشريفا لهن ، ونهاهن عن التبرج ، وأعلم أنه فعل الجاهلية الأولى فقال : ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى. ومعنى (التبرج) (وحقيقته إظهار ما ستره أحسن ، وهو مأخوذ من السعة ، يقال : في أسنانه برج إذا كانت متفرقة ، قاله المبرد . واختلف الناس في الجاهلية الأولى فقيل : هي الزمن الذي ولد فيه إبراهيم عليه السلام ، كانت المرأة تلبس الدرع من اللؤلؤ ، فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال. وقال أبو العباس المبرد : والجاهلية الأولى كما تقول الجاهلية الجهلاء ، قال : وكان النساء في الجاهلية الجهلاء يظهرن ما يقبح إظهاره ، حتى كانت المرأة تجلس مع زوجها وخلها ، فينفرد خلها بما فوق الإزار إلى الأعلى ، وينفرد زوجها بما دون الإزار إلى الأسفل ، وربما سألت أحدهما صاحبه البذل . وقال مجاهد : كان النساء يتمشين بين الرجال ، فذلك التبرج. **ذكر الثعلبي وغيره : أن عائشة - رضي الله عنها - كانت إذا قرأت هذه الآية تبكي حتى تبل خمارها . وذكر أن سودة قيل لها : لم لا تحججين ولا تعتمرين كما يفعل أخواتك ؟ فقالت : قد حججت واعتمرت ، وأمرني الله أن أقر في بيتي . قال الراوي : فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت جنازتها . رضوان الله عليها. **قال ابن العربي** : لقد دخلت نيفا على ألف قرية فما رأيت نساء أصون عيالا ولا أعف نساء من نساء نابلس ، التي رمي بها الخليل صلى الله عليه وسلم بالنار ، فإني أقمت فيها فما رأيت امرأة في طريق نهارا إلا يوم الجمعة فإنهن يخرجن إليها حتى يمتلئ المسجد منهن ، فإذا قضيت الصلاة وانقلبن إلى منازلهن لم تقع عيني على واحدة منهن إلى الجمعة الأخرى . وقد رأيت بالمسجد الأقصى عفاف ما خرجن من معتكفن حتى استشهدن فيه .**

قلت : بين الله عز وجل في هذه الآية الكريمة إن التبرج فعل من أفعال الجاهلية الأولى ، والمجتمع الجاهلي هو المجتمع الذي يخالف شرع الله تعالى ويحاربه كما يفعله اليوم المجتمعات التي تدعي الإسلام. وقد انتشرت فيه الفواحش والموبقات بسبب تبرج النساء ، فزادت حالات التحرش والخطف والاعتصاب للنساء ، وزادت حالات الزنا حتى بالمحارم والعياذ بالله ، وكله سبب مخالفتنا لشرع الله ومحاربة أحكام الله تعالى ، فصار المجتمع مجتمع أشد من الجاهلية الأولى ، بل إن والله وتالله في مجتمع الجاهلية الأولى كان عند النساء الكافرات الحياء ، فهذه (ملكة سبأ) الكافرة كانت ساتره ، قال تعالى : (قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ ﴿٤٤﴾ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقِهَا) (النمل: 44. فلم تكن كاشفة عن ساقها وفخذيها كما يفعلن الساقطات اليوم في مجتمعاتنا ، فلما رأت الصرح ماذا قالت: (رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سَلِيمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) وأسلمت فحسن إسلامها. أما اليوم من النوايب (المصائب) التي تحل علينا في مجتمعاتنا ، متخرج علينا نائبة (مصيبة) في البرلمان وتفترح بحذر النقاب وفرض غرامة مالية على من ترتديه في الأماكن العامة ، مثل ما فعل في دول الكفر في أوروبا ، وما نحن نحذو حذوهم عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: « لتبتعن سنن من قبلكم شبرا بشبر ، وذراعا بذراع ، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه. » فقلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال النبي ﷺ : « فمن؟ » رواه البخاري. وهكذا رواه مسلم من حديث زيد بن أسلم به.

والمقصود من هذه الأخبار عما يقع من الأقوال والأفعال المنهي عنها شرعا ، مما يشابه أهل الكتاب قبلنا أن الله ورسوله ينهيان عن مشابهتهم في أقوالهم وأفعالهم ، حتى لو كان قصد المؤمن خيرا ، لكنه تشبه ففعله في الظاهر فعلهم.

ومن العجب العجيب بأن المجتمع يعاني الكثير من المشاكل منها الفقر والغلاء وقلة الدواء الكساء ، وشح الماء ، وقلة الموارد وسوء استخدامها ، وارتفاع الأسعار وزيادة تكاليف المعيشة في كل جوانبها ، وارتفاع الديون الداخلية والخارجية وارتفاع نسبة الطلاق والعنوسة ، والإدمان والمخدرات ، وحدث ولا حرج عن الوضع المزرية الذي يعيشه الناس ، وارتفاع حالات الانتحار بسبب الفقر وسرقة الأعضاء وبيعها ورغم كل هذه المشاكل ، لم تفضل علينا هذه النائبة بحل مشكلة واحدة من هذه المشاكل ، ولكن ماذا نقول أنه زمن الرويضة

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَاعَاتٌ يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيَكْذَبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا اللَّامِيْنُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرَّوِيضَةُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الرَّوِيضَةُ؟ قَالَ: الرَّجُلُ التَّافَهُ يَنْطِقُ فِي أَمْرِ الْعَامَةِ." أخرجه ابن ماجه وأحمد والسنوات الخداعات لم يقتصر مظاهر الخداع فيها على فساد التصورات وانقلاب المعايير واختلال الموازين حتى انضاف لذلك أن يقوم المرء التافه الذي لا يؤبه له الخامل الذي أقعدته نفسه الدنية عن ركوب المعالي بالتصدر في الأمور العامة التي يعم أمرها الأمة كلها فينتطق فيها ويتكلم بما يريد ، ولا تسأل عن مدى الخلل والخلط الذي تراه وتسمعه أو تقرأه من رويضة قصرت به همته فلم تنبعث نفسه حتى رضي أن يكون تافها لا قيمة له ، ولعل الكثير منا بدأ يتعرف على هؤلاء الروييضات من خلال ما يطرحوه ويقدمونه من أفكار وتصورات في أمور وقضايا هم أبعد من يكون عنها ، ومن ثم فينبغي أن يكون هذا الحديث تحصيلنا لنا إزاء نتائج السنوات الخداعات فلا نصدق إلا الصادق ، ولا نكذب غير الكاذب ، ولا نأتمن إلا الأمين ، ولا نخون إلا الخائن ، ولا نقبل أية رؤى أو تصورات من الروييضات التي ملأت الأسماع والأبصار فإنها لن تقود لخير لأن همة صاحبها ستكون مؤثرة فيها حيث تنقص همته الدنيا أفكاره وتصورات. ثم نجد هذه المرأة التي تحارب العفة والحجاب ، في أفتح درجات التبرج والفسفور ، ألم يصل إليك حكم الشرع في التبرج عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صنفان من أهل النار ، لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات ، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا " أخرجه مسلم.

هذا الحديث فيه إخبار عن صنفين من الناس لم يرهما النبي صلى الله عليه وسلم ، يظهران بعد مضي زمنه صلى الله عليه وسلم ويكون

مصيرهما إلى النار لعصيانهما ، وقد عدّ العلماء ظهورَ هذين الصنفين من أشرطة الساعة الصغرى ، وهما :

الصنف الأول: رجال معهم سيّاط... ، والمراد بهم من يتولى ضرب الناس بغير حق من ظلّمة الشّرط أو من غيرهم ، سواء كان ذلك بأمر الدولة أو بغير أمر الدولة .

قال النووي : " فأما أصحاب السياط فهم غلمان والي الشرطة " . **وقال السخاوي :** " وهم الآن أعوان الظلمة ويطلق غالباً على أقبح جماعه الوالي ، وربما توسع في إطلاقه على ظلّمة الحكام " . الإضاءة لأشرطة الساعة ص 119 . والدليل على كون ظهورهم من أشرطة الساعة رواية الإمام أحمد وفيها " يخرج رجال من هذه الأمة في آخر الزمان معهم أسياط كأنها أذنان البقر ، يغدون في سخط الله ويروحون في غضبه . " المسند 5/315 . صححه الحاكم في المستدرک 4/483 وابن حجر في القول المسدد في الذب عن المسند ص 35-45 .

الصنف الثاني : نساء كاسيات عاريات مائلات على رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة .

قال النووي في المراد من ذلك : " أما (الكاسيات العاريات) فمعناه تكشف شيئاً من بدنّها إظهاراً لجمالها ، فهنّ كاسيات عاريات . وقيل : يلبسن ثياباً رفاقاً تصف ما تحتها ، كاسيات عاريات في المعنى . وأما (مائلات مميلات) : فقيل : زائغات عن طاعة الله تعالى ، وما يلزمهن من حفظ الفروج وغيرها ، ومميلات يعلمن غيرهنّ مثل فعلهنّ ، وقيل : مائلات متبخرات في مميّلات أكتافهنّ ، وقيل : مائلات إلى الرجال مميلات لهم بما يبدن من زينتهنّ وغيرها . وأما (رؤوسهنّ كأسنمة البخت) فمعناه : يعظمن رؤوسهنّ بالخمر والعمائم وغيرها مما يلف على الرأس ، حتى تشبه أسنمة الإبل البخت ، هذا هو المشهور في تفسيره . **قال المازري :** ويجوز أن يكون معناه يطمحن إلى الرجال ولا يعضن عنهم ، ولا ينكسن رؤوسهنّ " شرح النووي على صحيح مسلم 17/191 . باختصار

قال شيخنا بن عثيمين : " قد فسّر قوله " كاسيات عاريات " بأنهن يلبسن ألبسة قصيرة ، لا تستر ما يجب ستره من العورة ، وفسر : بأنهن يلبسن ألبسة خفيفة لا تمنع من رؤية ما وراءها من بشرة المرأة ، وفسرت : بأن يلبسن ملابس ضيقة ، فهي ساترة عن الرؤية لكنها مبدية لمفاتن المرأة " . فتاوى الشيخ 2/825 .

وفي الحديث الترهيب والوعيد الشديد من فعل هاتين المعصيتين :

1- ظلم الناس وضرهم بغير حق .

2- تبرج المرأة وإظهارها مفاتنها وعدم التزامها بالحجاب الشرعي والخلق الإسلامي النبيل . وهذا الحديث من معجزات النبوة ، فقد وقع هذان الصنفان ، وهما موجودان . كما قال النووي رحمه الله .

أدلة السنة النبوية

أولاً: عن عائشة قالت: " كان الركبان يمرّون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مُحرماتٍ فإذا حاذوا بنا سدّلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها فإذا جاوَزونا كشفناه " رواه أبو داود .

ففي قولها " فإذا حاذونا " تعني الركبان " سدلت إحدانا جلبابها على وجهها " دليل على وجوب ستر الوجه لأن المشروع في الإحرام كشفه فلولا وجود مانع قوي من كشفه حينئذٍ لوجب بقاؤه مكشوفاً حتى مع مرور الركبان .

وبيان ذلك: أن كشف الوجه في الإحرام واجب على النساء عند الأكثر من أهل العلم والواجب لا يعارضه إلا ما هو واجب فلولا وجوب الاحتجاب وتغطية الوجه عند الأجانب ما ساغ ترك الواجب من كشفه حال الإحرام وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما : أن المرأة المحرمة تنهى عن النقاب والقفازين .

قال شيخ الإسلام: وهذا مما يدل على أن النقاب والقفازين كانا معروفين في النساء اللاتي لم يُحرمن وذلك يقتضي ستر وجوههن وأيديهن .

ثانياً: ما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات بمروطهن ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحدٌ من الغلس . وقالت: لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم من النساء ما رأينا لمنعهن من المساجد كما منعت بنو إسرائيل نساءها . " **والدلالة من هذا الحديث** من وجهين : **أحدها:** أن الحجاب والتستر كان من عادة نساء الصحابة الذين هم خير القرون وأكرمهم على الله عزوجل . **الثاني:** أن عائشة أم المؤمنين وعبد الله ابن مسعود رضي الله عنهما وناهيك بهما علماً وفقهاً وبصيرةً أخبرا أن الرسول صلى الله عليه وسلم لو رأى من النساء ما رآه لمنعهن من المساجد وهذا في زمان القرون المفصلة فكيف بزماننا !!

وللحديث بقية

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر
تاريخ النشر : 07/11/2018
من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com